السنة السابعة والسبعون ـ عدد 3937 — 25 شعبان 1408 (13 أبريل 1988)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 3 دراهم ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 4،50 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب: ستة أشهر	في المغرب: سنة	في الخارج: سنة
النشرة العامة	50 درهما	90 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها بمنته .
نشرة مداولات مجلس النواب		80 درهما	مصاريف الارسال حسبما هي معددة
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	50 درهما	90 درهما	في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة الترجمة الرسمية	45 درهما	80 درهما	

يطلب الاشتراك من مديرية المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13

حساب الشيك البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تعرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

وسام الشغل ـ الانعام عن سنة 1986.

قرار لوزير التشغيل رقم 1335.87 صادر في 26 من صفر 1408 (21 أكتوبر 1987) بالانعام بوسام الشغل عن سنة 1986 بمناسبة عيد الشباب 1987 351

نصوص خاصة

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير العدل رقم 84.88 صادر في 20 من صفر 1408 (15 أكتوبر 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه ... 355

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 101.88 صادر في 17 من ربيع الاول 1408 (10 نوفمبر 1987) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 355

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 86.88 صادر في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) بتغيير القرار رقم 1153.83 الصادر في 18 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 356

صفحة

قرار لوزير السكنى رقم 99.88 صادر في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف 356

قرار لوزير السكنى رقم 100.88 صادر في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف 356

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 308.88 صادر في 21 من جمادى الاولى 1408 (12 يناير 1988) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 357

تفويض الامضاء.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 48.88 صادر في 19 من ربيع الآخر 1408 (11 ديسمبر 1987) بتفويض الامضاء 357

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1579.87 صادر في 25 من ربيع الآخر 1408 (17 ديسمبر 1987) بتفويض الامضاء 358

قرار لوزير السكنى رقم 121.88 صادر في 29 من جمادى الاولى 1408 (20 يناير 1988) بتفويض الامضاء 358

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 98.88 صادر في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988) بتفويض الامضاء 358

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 166.88 صادر في 20 من جمادى الآخرة 1408 (9 فبراير 1988) بتفويض الامضاء 359

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 125.88 صادر في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988) بتفويض الامضاء 359

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 126.88 صادر في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988) بتفويض الامضاء 359

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 238.88 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1408 (15 فبراير 1988) بتفويض الامضاء 360

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 239.88 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1408 (15 فبراير 1988) بتفويض الامضاء 360

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 293.88 صادر في 8 رجب 1408 (26 فبراير 1988) بتفويض الامضاء 361

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 294.88 صادر في 8 رجب 1408 (26 فبراير 1988) بتفويض الامضاء 361

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 150.88 صادر في 13 من جمادى الآخرة 1408 (2 فبراير 1988) بتفويض الامضاء 362

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 254.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء ... 362

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 255.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء 363

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 256.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء ... 363

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 257.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء ... 363

المياه.

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 464.88 صادر في 25 من رجب 1408 (14 مارس 1988) باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيد ابراهيم بن محمد محسن في أخذ الماء بواسطة الضخ من طبقة المياه الجوفية بدائرة بيوكرى اقليم أكادير 364

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 465.88 صادر في 25 من رجب 1408 (14 مارس 1988) باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيد الحسن بن الحاج بوبكر الناصري في أخذ الماء بواسطة الضخ من طبقة المياه الجوفية بدائرة بيوكرى ، اقليم أكادير 364

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 490.88 صادر في 26 من شعبان 1408 (14 ابريل 1988) باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيد حمادى بن علي ازارف ، الساكن بدوار آيت حسين ، قبيلة تكنة ، قيادة فروكة في جلب الماء بدائرة شيشاوة من اقليم مراكش 364

اقليم وجدة. – منح قطع ارضية من املاك الدولة الخاصة.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 129.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 13 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 364

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 130.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 33 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 364

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 131.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 31 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 365

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 132.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 6 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 365

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 133.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 6 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 365

صفحة

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 134.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 32 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 366

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 135.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 53 التابعة لتجزئة « تنيلين » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 366

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 136.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 47 التابعة لتجزئة « الشراية » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 367

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 137.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 30 التابعة لتجزئة « تنيلين » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 367

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 138.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 103 التابعة لتجزئة « بني منكوش » من املاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها 367

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم 476.88 صادر في 25 من رجب 1408 (14 مارس 1988) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الشؤون الخارجية 368

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 449.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف محرر واحد (1) بكلية العلوم بتطوان 368

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 451.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز للادارة 368

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 452.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد برئاسة جامعة القرويين بفاس 369

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 453.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين (2) بمركز الدراسات الجامعية في الآداب والعلوم الانسانية ببني ملال 369

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 454.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف ممون واحد (1) بمركز الدراسات الجامعية في الآداب والعلوم الانسانية ببني ملال 369

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 450.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة عون عمومي من الصنف الثاني بكلية العلوم بمراكش 370

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 455.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف ثلاثة أعوان عموميين من الصنف الرابع بالحي الجامعي الاول بمراكش 370

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 456.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف مقتصدين اثنين بالحي الجامعي الاول بمراكش 370

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 88.457 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف ستة أعوان للخدمة بالحي الجامعي الاول بمراكش 371

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 88.458 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ (شعبة الضرب على الآلة الكاتبة) بالحي الجامعي الاول بمراكش . 371

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 88.459 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز للاقتصاد 371

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 88.460 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة محرر ممتاز بادارة التعليم العالي 372

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 88.423 صادر في 20 من رجب 1408 (9 مارس 1988) المتعلق بتنظيم مباراة لتوظيف مفتشي الشرطة 372

وزارة الصحة العمومية.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 88.441 صادر في 13 من شعبان 1408 (فاتح أبريل 1988) باجراء مباراة للدخول الى مدارس تكوين مساعدي الصحة 372

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 88.442 صادر في 13 من شعبان 1408 (فاتح أبريل 1988) باجراء مباراة للدخول الى مدارس تكوين مساعدي الصحة 373

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 88.399 صادر في 11 من رجب 1408 (29 فبراير 1988) بتحديد لائحة الشهادات المعادلة للشهادات المنصوص عليها في الفصل الثامن من المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) بمثابة النظام الاساسي الخاص بالمهندسين والمهندسين المعماريين . 373

حركات الموظفين وتدابير التعيين

الحذف من الاسلاك 374

نتائج المباريات والامتحانات 374

اعلانات وبلاغات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون – بلاغان 376

نصوص عامة

قرار لوزير التشغيل رقم 1335.87 صادر في 26 من صفر 1408 (21 اكتوبر 1987) بالانعام بوسام الشغل عن سنة 1986 بمناسبة فاتح ماي 1987.

وزير التشغيل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 320.66 الصادر في 27 من رمضان 1388 (18 ديسمبر 1968) بشأن احداث وسام الشغل ولاسيما الفصل 7 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يمنح وسام الشغل من الدرجة الثالثة (النجم البرونزي) الى الاشخاص الآتي ذكرهم مراعاة لمدة عملهم :

الشركة المغربية لتصفية السكر بالدار البيضاء

السادة :

مبارك بن احمد غزوات ، ميكانيكي ؛

عبد القادر بن علي بعيد ، ميكانيكي ؛

الحسين بن عمر ناصف ، عامل ؛

محمد بن محمد كيلاني ، عامل ؛

علي بن احمد بنشكر ، عامل ؛

محمد بن علي مستفيد ، عامل ؛

عباس بن احمد اليعزاوي ، عامل ؛

عبد الرحمان بن محمد أشوبة ، عامل ؛

الكبير بن احمد عافي ، عامل ؛

العربي بن العربي صبير ، عامل ؛

عبد العزيز بن عبد السلام هانيت ، عامل ؛

سالم بن عبد السلام محب ، عامل ؛

المدني بن أحمد ايناس ، عامل ؛

عمر بن الطاهر فتان ، عامل ؛

جلول بن محمد زران ، عامل ؛

صالح بن الكبير بوكرامي ، عامل ؛

محمد بن المختار مدا ، عامل ؛

محمد بن العربي استفهام ، عامل ؛

بوشعيب بن الحسين أضريف ، عامل ؛

امبارك بن محمد بسمالك ، عامل ؛

الميلودي بن محمد بياض ، عامل ؛

محمد بن المحجوب كودية ، عامل ؛

الجيلالي بن أحمد صايك ، عامل.

أوراش ومعامل المغرب بالدار البيضاء

السادة :

احمد بن محمد زعاف ، كهربائي ؛

محمد بن بوشعيب عزبان ، كهربائي ؛

محمد بن علال ضحراوي ، ميكانيكي ؛

الشرقي بن المعطي بوحاجب ، نجار ؛

احمد بن مبارك اعميمي ، سائق ؛

المقدم بن علي جنيح ، سائق ؛

بنعبيد بن عبد القادر رماني ، سائق ؛

صالح بن عبد الله سلمات ، لحام ؛

احمد بن محمد بنيسين ، لحام ؛

المختار بن الطاهر لمسيور لحام ؛

عبد الله بن محمد فضل الله لحام ؛

بوبكر بن علي كليات ، لحام ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محمد بن البوافي عهدة ، لحام ؛
ميلود بن عبد السلام كراط ، مساعد خزان ؛
بوشعيب بن احمد زريبي ، مستخدم.

شركة المواد الكيماوية بالمغرب الدار البيضاء

السادة :
حسن بن داود اتميم ، حارس ؛
ابراهيم بن لحسن مزيد ، عامل ؛
احمد بن محمد آيت تمزور ، عامل ؛
عبد العاطي بن أحمد كنز ، عامل ؛
الباهلول بن احمد مجبور ، عامل ؛
علال بن محمد عنكود ، عامل ؛
الحبيب بن محمد غلوى ، عامل ؛
التونسي بن محمد غزان ، عامل ؛
الكبير بن سالم فخ ، عامل ؛
محمد بن لحسن حسني ، عامل ؛
محمد بن العربي بار ، عامل.

مؤسسة مايزوني بالدار البيضاء

السادة :
حماد بن لحسن الرملي ، عامل ؛
احمد بن المدني سفري ، عامل ؛
هدى بن خلوق محمودي ، عامل ؛
عبد الله بن احمد علاكي ، عامل ؛
ابراهيم بن عمر عفاس ، عامل ؛
محمد بن لحسن موتان ، عامل ؛
لحسن بن المعطي وكلنا ، عامل.

الشركة المغربية للصباغات استرال بالدار البيضاء

السادة :
امبارك بن عبد السلام اسكركي ، سائق ؛
الجيلالي بن العربي عندليب ، عامل ؛
لحسن بن ميلود مرتفع ، عامل.

الشركة الجديدة المغربية للدباغة والجلود بالدار البيضاء

السادة :
عبد القادر بن محمد حفير ، عامل ؛
احمد بن علي آيت منصور ، عامل ؛
محمد بن الكبير نمسى ، صباغ الجلد.

شركة الكارطون بالدار البيضاء

السيدة السعدية بنت عبد السلام رياض ، عاملة ؛
السيد علي بن محمد بكاري ، عامل.

الشركة المغربية لتركيب المواد المعدنية بالدار البيضاء

السيد احمد بن المختار ازريك ، عامل.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) الدار البيضاء

السيد محمد بن محمد خطاب ، مستخدم رئيسي.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) الرباط

السيد صالح بن الطاهر حمداوي ، مستخدم رئيسي.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) مكناس

السيد علال بن الجيلالي شخم ، موزع.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) فاس

السيدان :
سعيد بن ميمون قباك ، سائق موزع ؛
محمد بن ادريس المبكر ، موزع.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) مراكش

السيد محمد بن يوسف سنانا ، موزع.

شركة لوسيور افريك الدار البيضاء

السيد احمد بن عبد الله ضفيف ، عون.

شركة اطوهول بالدار البيضاء

السيد قاسم بن محمد عصيمي ، مطال.

شركة التأمين على الحياة (الامان) الدار البيضاء

السيد الطيب بن علي بوعتروس ، عون.

التأمين الملكي المغربي بالدار البيضاء

السيد محمد بن مبارك زيان ، عون.

الشركة الشريفة للبترول بالرباط

السادة :
قاسم بن الجيلالي جليوى ، عامل ؛
بوشتى بن محمد بلعجل ، عامل ؛
مبارك بن محمد بلخير ، عامل ؛
ادريس بن الهاشمي بليلة ، عامل ؛
بوشتى بن عباس بلحيمر ، عامل ؛
عمر بن ابريك رحالي ، عامل ؛
محمد بن العربي بنعرم ، حارس.

مطاحن مكناس

السادة :
محمد بن ادريس بوجلابة ، عامل ؛
بناصر بن عق أهمار ، عامل ؛
محمد بن الجيلالي هروال ، عامل.

شركة الاسمنت الاصطناعي بمكناس

السيدان :
محمد بن التهامي ولد الشيطة ، مساعد ميكانيكي ؛
حميدة بن حمان بوهبك ، حارس.

الشركة المغربية للمصبرات الممتازة (سوماكوس) بآسفي

السادة :
محمد بن الفاطمي الرحيمي ، عامل ؛
ادريس بن محمد بيار ، عامل ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بوجمعة بن دحمان العبساوي ، عامل ؛
أحمد بن صالح رايف ، عامل ؛
عمر بن الركراكي المرطادي ، بناء.

شركة المصبرات الشريفة بآسفي

السادة :
علال بن الحبيب بلبو ، معقم ؛
ميلود بن احمد الضريفي ، معقم ؛
المهدي بن ابريك لدغم ، عامل ؛
الشتيوي بن عبد المولى لبريد ، عامل ؛
امبارك بن عبد النبي امسيكين ، عامل.

شركة مطاحن المغرب الشرقي بوجدة

السيد البكاي بن العيد بكاوي ، عامل.

الشركة المنجمية لتويسيت بوجدة

السيد بن احمد بن ابراهيم حيمري ، سائق.

وكالة البنك المغربي للتجارة الخارجية بخريبكة

السيد المصطفى بن محمد جماح ، عون.

المادة الثانية

يمنح وسام الشغل من الدرجة الثانية (النجم الفضي) الى الاشخاص الآتي ذكرهم مكافأة لهم على ما قاموا به من أعمال هامة في ميدان الشغل :

الشركة المغربية لتصفية السكر بالدار البيضاء

السادة :
لحسن بن حمادي الزنتوتي ، مراقب ؛
سالم بن محمد رافع ، مراقب ؛
محمد بن عباس كواس ، رئيس فرقة ؛
سالم بن مسعود شقار ، رئيس فرقة ؛
مصطفى بن محمد منتظم ، رئيس الحراس.

الشركة المغربية لتركيب المواد المعدنية بالدار البيضاء

السيد لكبير بن ابراهيم بومزكور ، رئيس فرقة.

الشركة الجديدة المغربية للدباغة والجلود بالدار البيضاء

السيدان :
الجيلالي بن المعطي ابنو حجرة ، رئيس فرقة ؛
الهاشمي بن محمد بلال ، مسير آلة.

شركة الكارطون بالدار البيضاء

السيدان :
عباس بن محمد حاجب ، عامل متخصص ؛
بوعزة بن محمد حاجب ، عامل متخصص.

شركة النقل الجوي (أ.ط.ا.س.أ) بالدار البيضاء

السيدان :
عمر بن محمد معانكر ، رئيس جناح ؛
ادريس بن عبد الله شاب ، عون مشرف.

أوراش ومعامل المغرب بالدار البيضاء

السيدان :
مواز سيزاريو كافاكاس ، عون مشرف ؛
مانييل اماروثينا ، رئيس فرقة.

مطبعة كاياز – المغرب بالدار البيضاء

السيدان :
محمد بن علي حمرودي ، مسير آلة ،
محمد بن محمد معتديل ، مسير آلة.

مطبعة مينيرفا بتطوان

السيد انطونيو خوسي مونيوث رويت ، رئيس معمل.

شركة لوسيور افريك بالدار البيضاء

السيد لحسن بن بوشعيب شوبي ، عون مشرف.

شركة جيما بالدار البيضاء

السيدة سوزان بنت ميمون أزولاي ، رئيسة محاسبة ميكانوغراف.

الشركة الاطلسية للتأمين بالدار البيضاء

الآنسة كيوفنا بنت كارلوبثري ، رئيسة مصلحة.

مختبر التطبيقات العلمية بالدار البيضاء

السيد مولاي محمد بن مولاي يوسف المنديلي ، رئيس المستخدمين.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) الدار البيضاء

السيدان :
عبد الوهاب بن احمد بناني ، رئيس مصلحة ؛
محمد بن الحاج العربي حاكمي ، قابض.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) بمكناس

السيد عبد الرحمان بن عبد الرحمان بن احمد لمجاهد ، رئيس فرقة.

الشركة الشريفة للتوزيع والصحف (سوشبريس) بالقنيطرة

السيد محمد بن محمد اليامون ، نائب رئيس مركز.

البنك المغربي للتجارة والصناعة بالدار البيضاء

السيد جوسيف بن موريس بنعطار ، نائب مدير.

وكالة البنك المغربي للتجارة الخارجية بالرباط

السيد سالمون بن ليوي ازولاي ، نائب مدير.

البنك المغربي للتجارة والصناعة بأكادير

السيد حماد بن الحسين ناهري ، رئيس قسم.

مصرف المغرب بالدار البيضاء

السيدة مارية كريستينا بينيكنو ، كاتبة ادارية.

الشركة الشريفة للبترول بالرباط

السيد خليفة بن محمد بوعادي ، عامل تقني.

وكالة اوطوهول بالرباط

السيد انطونيو فليسيو ألبا ، رئيس معمل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مؤسسات سوزيفي بالرباط

السيد فيكتورينو ديل ريو رودريكيز ، رئيس فرقة البيع.

مطاحن الساحل بالرباط

السيد محمد بن سليمان بنرضوان ، رئيس فرقة.

مطاحن مكناس

السيد دافيد بن شالوم النحماني ، رئيس الحسابات.

شركة الاسمنت الاصطناعي بمكناس

السيد محمد بن حمو بانو ، رئيس فرقة.

الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بآسفي

السادة :

عبد الكريم بن امحمد نعماني ، رئيس مكتب رئيسي ؛

محمد بن عبد الرحمان بلحسن ، نائب رئيس مكتب ؛

احمد بن محمد التونانبي ، عون مشرف ؛

الضو بن العربي زيراري ، عون مشرف ؛

عبد السلام بن احمد سوفيان ، عامل مقني.

الشركة المغربية للمصبرات الممتازة (سوماكوس) بآسفي

السيد عمر بن سعيد خولي ، ممثل ميناء الصيد.

شركة سيتيكزام بالقنيطرة

السيد التهامي بن محمد الورتيني ، محاسب

المادة الثالثة

يمنح وسام الشغل من الدرجة الاولى (النجم الذهبي) من أجل استحقاق استثنائي في ميدان الشغل الى الشخصين الآتي ذكرهما :

الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بآسفي

السيد حسن بن الحسين برا ، مهندس.

البنك المغربي للتجارة الخارجية بالرباط

السيد عبد الفتاح بن محمد نجيب ، مدير مركزي.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1408 (21 أكتوبر 1988).

الامضاء : حسن العبادي

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصـــوص خـاصـــة

قرار لوزير العدل رقم 84.88 صادر في 20 من صفر 1408 (15 اكتوبر 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد أحمد العلج ، عامل اقليم سيدي قاسم ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من ميزانية وزارة العدل.

المادة الثانية

ينوب السيد محمد اطوبان ، الكاتب العام لاقليم سيدي قاسم ، عن السيد أحمد العلج اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى اعلاه ، فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بالقنيطرة.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من صفر 1408 (15 أكتوبر 1987).

الامضاء : مولاى مصطفى بن العربى العلوى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 101.88 صادر في 17 من ربيع الاول 1408 (10 نوفمبر 1987) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين موظفو مديرية التجهيزات العامة للتابعة لوزارة التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر الآتية أسماؤهم ، آمرين مساعدين ونوابا عنهم لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي من الميزانية الملحقة للمحافظة العقارية والاشغال الطبغرافية التابعة لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي :

العمالات والاقاليم	الآمر المساعد بالصرف	المهام	النواب	المحاسب المكلف
جميع العمالات والاقاليم	السيد عبد العالي والحاج	مدير التجهيزات العامة	السيد محمد اوزعي ؛ السيد بنشعيب الخياط	مكتب الاداءات الجهوي للخزينة بالرباط
قلعة السراغنة	السيد المصطفى عصفور	المدير الاقليمي للتجهيز	السيد عبد الغني خلدون ؛ السيد محمد السعداني	محصل المالية بقلعة السراغنة
تطوان	السيد عمر اكلاوى	المدير الاقليمي للتجهيز	السيد رشيد مرابط ؛ السيد عبد الخالق فرحي ؛ السيد عبد المالك ابوزيد	محصل المالية بتطوان
الرباط	السيد رشيد مرابط	المدير الجهوي للتجهيز للشمال الغربي بالرباط	السيد محمد سعد السكوري ؛ السيد احمد طهور	المؤدى الجهوي بالرباط

المادة الثانية. – تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمرين المساعدين بالصرف المشار اليهم في المادة الاولى اعلاه ، ابواب الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. – ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 753.85 الصادر في 15 من رمضان 1405 (15 يونيو 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونوابا عنهم.

وحرر بالرباط في 17 من ربيع الاول 1408 (10 نوفمبر 1987).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 86.88 صادر في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) بتغيير القرار رقم 1153.83 الصادر في 29 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ،

بعد الاطلاع على القرار رقم 1153.83 الصادر في 29 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يغير على النحو التالي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 1153.83 الصادر في 29 من ذي القعدة 1403 (8 سبتمبر 1983) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم الاولون آمرين مساعدين « والآخرون نوابا عنهم لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير « التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر من ميزانية وزارة التجهيز والتكوين « المهني وتكوين الاطر :

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	محصل المالية
وجدة	السيد مجيد بنبيبة ، مهندس الدولة ، مدير الجهة المائية لملوية النكور بوجدة	السيد صلاح العراش ، مهندس الدولة	بوجدة

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987).

الامضاء : محمد التباج.

قرار لوزير السكنى رقم 99.88 صادر في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير السكنى ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد مولاي الشريف الطاهيري العلوي ، المهندس الرئيسي المكلف بمديرية التخطيط والبرمجة ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص مديرية التخطيط والبرمجة التابعة لوزارة السكنى.

المادة الثانية

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو رئيس المكتب الجهوي للاداءات بالرباط.

المادة الرابعة

ينسخ القرار رقم 107.85 الصادر في 23 من شوال 1405 (12 يوليو 1985).

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987)

الامضاء : عبد الرحمان بوقناس.

قرار لوزير السكنى رقم 100.88 صادر في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير السكنى ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد محمد بنحدو الاندلسي ، المهندس المعماري ، مدير الشؤون التقنية ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص مديرية الشؤون التقنية التابعة لوزارة السكنى.

المادة الثانية

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو رئيس المكتب الجهوي للاداءات بالرباط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الرابعة

يـنسـخ الـقـرار رقـم 1074.85 الصـادر فـي 23 مـن شوال 1405 (12 يوليو 1985).

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 308.88 صادر في 21 من جمادى الأولى 1408 (12 يناير 1988) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصـادر في 10 محـرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين الموظفون الآتية اسماؤهم ، آمرين مساعدين ونوابا عنهم لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من ميزانية وزارة التربية الوطنية (الجزء الاول)

الآمرون المساعدون بالصرف	نوابهم	مكاتب الحصيلة المالية المراقبون الجهويون
السادة :	السادة :	
التهامي الزمـوري ، مديـر أكاديمية الرباط	عبد السـلام حكوشـي ، معلم	المـؤدى الجـهـوي بالرباط
عبد العزيز قنديل ، مديـر أكاديمية القنيطرة	مصطفى بنزينة ، متصرف مساعد	القنيطرة
عبد الله التهامي الوزاني ، مدير أكاديمية أكادير	على اوترحوت ، استاذ س I	أكادير
محمد ديب ، مدير أكاديمية مراكش	العلوي الهروئي ، كاتب ممتاز	مراكش
عبد الحق لقلالـش ، مديـر أكاديمية فاس	احمد الصقلي الحسيني ، استاذ ، س I	فاس
احمد صغير ، مدير أكاديمية سطات	محمد فوز ، كاتب ممتاز	سطات
محمد خرباش ، مدير أكاديمية بني ملال	محمد جابري ، متصرف مساعد	بني ملال
لحسن الراضي ، مدير أكاديمية مكناس	ادريس عبـد اللـوى ، متصرف	مكناس
محمـد القندوسـي ، مديـر أكاديمية تطوان	محمد حمو ، تاجر	تطوان
احمد الحيمر ، مدير أكاديمية آنفا	سعيد لمتيت ، استاذ ، س I	آنفـا
الخاضر السـلاوي ، مديـر أكاديمية بـن امسيك ـ سيدى عثمان	محمد الاونزيني ، معلـم رسمي	ابن امسيك ـ سيدى عثمان
احمـد ، الـزواوي ، مديـر أكاديمية المحمديه زناتة	على ابشير ، متصرف	المحمدية ـ زناتة
محفـوظ بوعـلام ، مديـر أكاديمية الجديدة	محمد الهنتاتي ، معلـم	الجديدة
ادريس عالم ، مدير أكاديمية وجدة	محمد العشماني ، متصرف مساعد	وجدة

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 21 جمادى الاولى 1408 (12 يناير 1988).

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الاولى 1408 (12 يناير 1988).

الامضاء : محمـد الهلالي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 48.88 صادر في 19 من ربيع الآخـر 1408 (11 ديسمبر 1987) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين اعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشـريف رقـم 1.57.068 الصـادر في 9 رمضـان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ، ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى مديري الاكاديميات الآتية أسماؤهم الامضاء نيابة عن وزير التربية الوطنية على اوامر القيام بالمأموريات الصادرة للموظفين والمامورين التابعين لهم للتنقل وتصحيح اختبارات الامتحـانات التـي تنظمهـا الاكاديميات :

مديرو الاكاديميات	مقر الاكاديمية	دائرة اختصاصها
السادة :		
عبد الله التهامي الوزاني	أكادير	النيابات الاقليميـة بالعيـون والسمارة وبوجدور ووادى الذهب وأكادير وتارودانت وطنطـان وطاطـا وكلميم وتيزنيت
محمد ديب	مراكش	النيابات الاقليمية بمراكـش وورزازات وقلعة السراغنة والصويرة
عبد الحق لقلالش	فاس	النيابات الاقليمية بفاس وبولمان وتازة وتاونات والحسيمة
التهامي الزموري	الرباط	نيابـات عمالات الربـاط وسـلا والصخيرات ـ تمارة
احمد صغير	سطات	نيابتا اقليمي سطات وبن سليمان
محمد خرباش	بني ملال	النيابات الاقليميـة ببنـي ملال وأزيلال وخريبكة
لحسن الراضي	مكناس	النيابات الاقليمية بمكناس ويفرن وخنيفرة والرشيدية
محمد القندوسي	تطوان	النيابات الاقليمية بطنجة وتطوان والعرائش وشفشاون
احمد الحيمر	آنفا	نيابتا عمالتـي آنفا ـ والحسى الحسنى عين الشق
الخاضير السلاوى	بـن امسيـك سيدى عثمـان	نيابتا عمالتى بن امسيك سيدى عثمـان ـ والفـداء درب السلطان
احمد الزواوى	المحمدية زناتة	نيابتا عمالتى المحمديـة زناتـة وعين السبع الحى المحمدى
محفوظ بوعلام	الجديدة	نيابتا اقليمى الجديدة وآسفي
ادريس عالم	وجدة	النيابات الاقليمية بوجدة وفكيك والناضور
عبد العزيز قنديل	القنيطرة	النيابات الاقليمية بالقنيطـرة وسيدى قاسم والخميسات

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الآخر 1408 (11 ديسمبر 1987).

الامضاء : محمـد الهلالي.

اطلـع عليـه :
الوزير الأول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1579.87 صادر في 25 من ربيع الآخر 1408 (17 ديسمبر 1987) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين اعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ابتداء من 25 ربيع الآخر 1408 (17 ديسمبر 1987) يفوض الى السيد احمد السبيطي ، الكاتب العام (قطاع التعليم الابتدائي والثانوي) الامضاء او التأشير نيابة عن وزير التربية الوطنية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لقطاع التعليم الابتدائي والثانوي ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من ربيع الآخر 1408 (17 ديسمبر 1987).

الامضاء : محمـد الهلالي.

اطلـع عليـه :
الوزير الأول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير السكنى رقم 121.88 صادر في 29 من جمادى الاولى 1408 (20 يناير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد مولاي الشريف الطاهيري العلوي ، المهندس الرئيسي ، المكلف بمديرية التخطيط والبرمجة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير السكنى على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات المرصدة لحسابي المبالغ المرصدة لامور خاصة رقم 35 – 35 ورقم 49 – 35 ، وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بتحصيل الموارد وعلى جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بالحسابين المذكورين.

المادة الثانية

ينسخ القرار رقم 772.86 الصادر في 5 شوال 1406 (21 يونيو 1986) بتفويض الامضاء.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الاولى 1408 (20 يناير 1988).

الامضاء : عبد الرحمان بونتاس.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 98.88 صادر في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصلين الاول والثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد عبد الى ، رئيس القسم الاداري ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الثقافية على جميع القرارات المتعلقة بتدبير شؤون الموظفين التابعين لوزارة الشؤون الثقافية (باستثناء قرارات

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التوظيف المباشر وقرارات إلحاق موظفي وزارة الشؤون الثقافية بوزارات أو جهات أخرى) ، وعلى الاوامر بصرف الاعتمادات أو تحويلها وعلى الوثائق المثبتة للنفقات وعلى جميع الوثائق الادارية والحسابية المتعلقة بالميزانية العامة لوزارة الشؤون الثقافية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988)

الامضاء : محمد بنعيسى.

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 166.88 صادر في 20 من جمادى الآخرة 1408 (9 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى القانون المالي لسنة 1983 رقم 24.82 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.332 بتاريخ 15 من ربيع الاول 1403 (31 ديسمبر 1982) ولاسيما الفصل 33 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد بوعزى أوحى ، المكلف بإدارة الصندوق الوطني للعمل الثقافي بالامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الثقافية ، على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات المرصدة في الحساب الخاص رقم 35.46 الحامل عنوان « الصندوق الوطني للعمل الثقافي » وعلى الاوراق المثبتة للنفقات وعلى جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بتدبير وتسيير الحساب المشار اليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من جمادى الآخرة 1408 (9 فبراير 1988)

الامضاء : محمد بنعيسى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 125.88 صادر في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى موظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية أسماؤهم الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين لمديرية الانتاج النباتي للقيام بمأموريات داخل المملكة :

الاسم والنسب	المهمة	الاختصاص الترابي
السادة :		
عبد اللطيف رامي يحياوي	مدير الانتاج النباتي	التراب الوطني
محمد التازي	رئيس قسم زراعة البساتين	كذلك
حسن بلهدفة	رئيس قسم الحبوب والقطاني والعلف	كذلك
محمد انشوم	رئيس قسم مشاريع الاستثمار والصناعة الفلاحية	كذلك
عبد اللطيف أكديرة	رئيس قسم الزراعات الصناعية	كذلك
محمد بن سعد	رئيس المصلحة الادارية	كذلك

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1298.86 الصادر في 11 من صفر 1407 (16 أكتوبر 1986).

وحرر بالرباط في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 126.88 صادر في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد ادريس الجفراوي ، المدير الاقليمي للفلاحة ببنسليمان ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة ببنسليمان للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين في المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة ببنسليمان فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

عبد الرحمان هكو ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
المكي ذاكر ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي ؛
عبد اللطيف وافي ، رئيس مصلحة التجهيز القروي ؛
أحمد الحبراق ، رئيس مصلحة تربية المواشي ؛
صالح أهمو ، مكلف بمهام رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1233.87 الصادر في 3 صفر 1408 (28 سبتمبر 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الآخرة 1408 (22 يناير 1988)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 238.88 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1408 (15 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد لعرايس السرغيني ، المدير الاقليمي للفلاحة بفكيك ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بفكيك ، للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين في المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بفكيك فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

الشديد صالحي ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
محمد الطالبي الديوري ، رئيس مصلحة التجهيز القروي ؛
احمد بلقاسمي ، رئيس مصلحة تربية المواشي ؛
موجى بن علي زوهري ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
محمد العابدي ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1504.87 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1408 (4 ديسمبر 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الآخرة 1408 (15 فبراير 1988)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الأول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 239.88 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1408 (15 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد اليوسفي ، المدير الاقليمي للفلاحة بيفرن ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بيفرن ، للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين في المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بيفرن فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

الحسين ملك ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي ؛

عبد الكريم العيدي ، رئيس مصلحة تربية المواشي ؛

محمد مراش ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1038.87 الصادر في 14 من ذي الحجة 1407 (10 أغسطس 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الآخرة 1408 (15 فبراير 1988)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 293.88 صادر في 8 رجب 1408 (26 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التفويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى موظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية اسماؤهم ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين لمديرية التعليم الفلاحي والبحث للقيام بمأموريات داخل المملكة :

الاسم الشخصي والعائلي	المهام	الاختصاص الترابي
السادة :		
محمد علين	مدير التعليم الفلاحي والبحث	مجموع تراب المملكة
محمد نصاف	رئيس قسم التعليم التقني الفلاحي	كذلك
المصطفى الحسناوي	مدير مدرسة غرس الحساتين بمكناس	كذلك
حسن التومي	مدير المدرسة الفلاحية بالشاوية	كذلك
المكي القادري	مدير المدرسة الفلاحية بتيفلت	كذلك
محمد لحلو ميمي	مدير المدرسة الفلاحية بتمارة بالنيابة	كذلك
محمد بنفضيل	مدير المدرسة الفلاحية بالسويهلة بمراكش	كذلك
العقيد محمد التجاني	مدير المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين بسلا	كذلك
بنسالم نديم	مدير المدرسة الملكية الغابوية بسلا	كذلك
عمر موها	مدير مدرسة التعليم الميكانيك الفلاحي بسيدي بوقنادل	كذلك
محمد بورواى	مدير المدرسة الفلاحية بسهل بوطاهر	كذلك
العقيد محمد احدى بنيونس	مدير المدرسة الملكية لتربية المواشي بالفوارات	كذلك
عبد القادر اليغموري	مدير المدرسة الفلاحية بالزرايب ببركان	كذلك
محمد هراندو	مدير المدرسة الفلاحية الامير سعيدي محمد ببني يخلف	كذلك
محمد رشدي	مدير المدرسة الوطنية للفلاحة بمكناس	كذلك
محمد وعراب	مدير مدرسة الهندسة القروية بمكناس	كذلك
ادريس الزمراني	رئيس المصلحة الادارية	كذلك

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 942.86 الصادر في 18 من ذي القعدة 1406 (25 يوليو 1986) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 8 رجب 1408 (26 فبراير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 294.88 صادر في 8 رجب 1408 (26 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التفويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى موظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية اسماؤهم ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين لمديرية تربية المواشي للقيام بمأموريات داخل المملكة :

الاسم الشخصي والعائلي	المهام	الاختصاص الترابي
السادة :		
محمد غنام	رئيس مختبر التحليلات والابحاث البيطرية بالرباط	مجموع تراب المملكة
ابراهيم فائق	رئيس مختبر التحليلات والابحاث البيطرية بالدار البيضاء	كذلك
جمال التوتي	رئيس مختبر التحليلات والابحاث البيطرية بطنجة	كذلك
حسن بوعيون	مكلف بمختبر التحليلات والابحاث البيطرية بوجدة	كذلك
شفيق احمد فريد	رئيس مختبر التحليلات والابحاث البيطرية بمراكش	كذلك
محمد عبد الرزاق زروالي بوجعادة	رئيس مختبر التحليلات والابحاث البيطرية بفاس	كذلك
لحسن الحسناوي	رئيس مختبر التحليلات والابحاث البيطرية بأكادير	كذلك
محمد حماني	رئيس المركز الجهوي للتلقيح الاصطناعي بالقنيطرة	كذلك
رشيد بنونة	مدير المركز الجهوي للتلقيح الاصطناعي بعين الجمعة بالدار البيضاء	كذلك
احمد بارقوق	مدير محطة تربية الدواجن بسكيكمة بتمارة	كذلك
محمد صواب	مدير مربط الخيول الجهوي بمكناس	كذلك
لحسن الفضايل	مدير مربط الخيول الجهوي بالجديدة	كذلك
مصطفى يعرف	مدير مربط الخيول الجهوي بمراكش	كذلك
محمد اديب	مدير مربط الخيول الجهوي بوجدة	كذلك
محمد التازي	رئيس مركز انتاج بذور الرعي بالجديدة	كذلك

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رجب 1408 (26 فبراير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 150.88 صادر في 13 من جمادى الآخرة 1408 (2 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 7 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد العزيز مزيان بلفقيه ، الكاتب العام لوزارة التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لوزارة التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1164.83 الصادر في 20 من ذي الحجة 1403 (28 سبتمبر 1983) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 13 من جمادى الآخرة 1408 (2 فبراير 1988)

الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 254.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) في شأن المديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.164 المؤرخ بـ 29 من ذي الحجة 1377 (17 يوليو 1958) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ، ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد موسى آيت حمو ، المراقب العام للامن الوطني ، الامضاء أو التأشير نيابة عن المدير العام للامن الوطني على جميع القرارات المتعلقة بالمصالح التابعة للادارة العامة للامن الوطني ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 169.87 الصادر في 18 من جمادى الاولى 1407 (19 يناير 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) .

الامضاء : عزيز الوزاني.

اطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 255.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) في شأن المديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.164 المؤرخ بـ 29 من ذي الحجة 1377 (17 يوليو 1958) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ، ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد تدلاوي فوز ، المراقب العام للامن الوطني ، التوقيع أو التأشير نيابة عن المدير العام للامن الوطني على جميع الاوامر بصرف الاعتمادات وتحويلها وعلى الاوراق المثبتة للنفقات وعلى جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بميزانية الادارة العامة للامن الوطني.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 170.87 الصادر في 18 من جمادى الاولى 1407 (19 يناير 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988)

الامضاء : عزيز الوزاني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 256.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) في شأن المديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.164 المؤرخ بـ 29 من ذي الحجة 1377 (17 يوليو 1958) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ، ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد بناصر رزقي ، عميد الشرطة الممتاز رئيس قسم الميزانية ، التوقيع أو التأشير نيابة عن المدير العام للامن الوطني على جميع الاوامر بصرف الاعتمادات وتحويلها وعلى الاوراق المثبتة للنفقات وعلى جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بميزانية الادارة العامة للامن الوطني.

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد المرتاجي ، عميد الشرطة الممتاز رئيس القسم المالي ، التوقيع أو التأشير نيابة عن المدير العام للامن الوطني على جميع الاوامر بصرف الاعتمادات وتحويلها وعلى الاوراق المثبتة للنفقات وعلى جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بميزانية الادارة العامة للامن الوطني.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 171.87 الصادر في 18 من جمادى الاولى 1407 (19 يناير 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988)

الامضاء : عزيز الوزاني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 257.88 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988) بتفويض الامضاء.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) في شأن المديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.164 المؤرخ بـ 29 من ذي الحجة 1377 (17 يوليو 1958) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد بناصر رزقي ، عميد الشرطة الممتاز رئيس قسم الميزانية ، التوقيع أو التأشير نيابة عن المدير العام للامن الوطني على جميع الاوامر بصرف الاعتمادات وتحويلها وعلى الاوراق المثبتة للنفقات وعلى جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بميزانية الادارة العامة للامن الوطني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يئسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 172.87 الصادر في 18 من جمادى الاولى 1407 (19 يناير 1987) بالتفويض في الامضاء.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الآخرة 1408 (12 فبراير 1988)

الامضاء : عزيز الوزاني.

نظام المياه

اعلانات باجراء أبحاث

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 464.88 صادر في 25 من رجب 1408 (14 مارس 1988) سيجرى بمكاتب دائرة بيوكرى خلال ثمانية أيام من 10 يونيو 1988 بحث علني في مشروع الترخيص للسيد ابراهيم بن محمد محسن في أخذ الماء بواسطة الضخ من طبقة المياه الجوفية ، ويبلغ الصبيب اليومي الاقصى الذي سيؤخذ 696،98 مترا مكعبا ، وذلك من أجل سقي عقار يسمى « بلاد سي محسن I » مسجل تحت رقم 8122 مساحته 23 هكتارا ، 91 آرا و 70 سنتيارا يقع بدوار العصلة ، جماعة ماسة القروية ، ملحقة ماسة ، دائرة بيوكرى ، اقليم أكادير.

***

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 465.88 صادر في 25 من رجب 1408 (14 مارس 1988) سيجرى بمكاتب دائرة بيوكرى خلال ثمانية أيام من 10 يونيو 1988 بحث علني في مشروع الترخيص للسيد الحسن بن الحاج بوبكر الناصري في أخذ الماء بواسطة الضخ من طبقة المياه الجوفية ، ويبلغ الصبيب اليومي الاقصى الذي سيؤخذ 141 مترا مكعبا ، وذلك من أجل سقي عقار غير مسجل يسمى « فدان المغارة » مساحته 6 هكتارات و 37 آرا يقع بدوار تواشيخ ، جماعة بيوكرى القروية ، ملحقة بيوكرى ، دائرة بيوكرى ، اقليم أكادير.

***

بموجب قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 490.88 صادر في 26 من شعبان 1408 (14 أبريل 1988) سيجرى بدائرة شيشاوة باقليم مراكش من 27 أبريل 1988 الى 26 ماى 1988 بحث في مشروع الترخيص للسيد حمادى بن على أزاراف الساكن بدوار ايت حسين ، قبيلة تكنة ، قيادة فروكة بدائرة شيشاوة في جلب الماء بواسطة مضخة من باطن الارض ، ويبلغ الصبيب المستمر المنوى أخذه 3،5 لترات في الثانية ، وذلك من أجل سقي عقار يقع بالعنوان المشار اليه أعلاه.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة شيشاوة ، اقليم مراكش.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 88.129 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 13 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذي كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.72.533 الصادر في 13 من ذي القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « أنكاد » الواقعة بجماعة عين المصفى من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 13 للسيد ادريس بن محمد مهديد الوارد اسمه بازاء رقم 13 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذي قدمه المعني بالامر في الاجل القانوني ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة في 20 من رمضان 1405 (10 يونيو 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يمنح السيد عبد المجيد مهديد ، الساكن بجماعة عين الصفى من اقليم وجدة القطعة الارضية التي منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.72.533 الصادر في 13 من ذي القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 88.130 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 33 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذي كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.72.533 الصادر في 13 من ذي القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« أنكاد » الواقعة بجماعة عين الصفى من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 33 للسيد لخضر جابرى الوارد اسمه بازاء رقم 31 فى القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمه المعنى بالامر فى الاجل القانونى ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 20 من رمضان 1405 (10 يونيو 1985) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يمنح السيد محمد جابرى الساكن بجماعة عين الصفى من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.72.533 الصادر فى 13 من ذى القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتى.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 131.88 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 31 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.76.513 الصادر فى 12 من ربيع الآخر 1397 (فاتح أبريل 1977) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « أنكاد » الواقعة بجماعة عين الصفى من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 31 للسيد محمد بنشاو ، الوارد اسمه بازاء رقم 1 فى القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى تقدمت المعنية بالامر فى الاجل القانونى ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 18 من جمادى الاولى 1404 (21 فبراير 1984) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تمنح السيدة فاطنة دحمان ، الساكنة بجماعة عين الصفى من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها زوجها سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.76.513 الصادر فى 12 من ربيع الآخر 1397 (فاتح أبريل 1977).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتى.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 132.88 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 6 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه :

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.72.533 الصادر فى 13 من ذى القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « أنكاد » الواقعة بجماعة النعايمة من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 19 للسيد أحمد خليف الوارد اسمه بازاء رقم 6 فى القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمه المعنى بالامر فى الاجل القانونى ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 13 من ذى الحجة 1400 (23 ديسمبر 1980) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يمنح السيد الهوارى خليف ، الساكن بجماعة النعايمة من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.72.533 الصادر فى 13 من ذى القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتى.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 133.88 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 6 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.72.533 الصادر في 13 من ذي القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « أنكاد » الواقعة بجماعة سيدى يحيى من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 7 للسيد محيى الدين الغالبى الوارد اسمه بازاء رقم 6 فى القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمه المعنى بالامر فى الاجل القانونى ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يمنح السيد البشير الغالبى ، الساكن بجماعة سيدى يحيى من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.72.533 الصادر فى 13 من ذى القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتى.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 134.88 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 32 التابعة لتجزئة « أنكاد » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.72.533 الصادر فى 13 من ذى القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « أنكاد » الواقعة بجماعة درار من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 32 للسيد على قيسى الوارد اسمه بازاء رقم 32 فى القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمه المعنى بالامر فى الاجل القانونى ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يمنح السيد الحسان قيسى الساكن بجماعة بنى درار من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.72.533 الصادر فى 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988)

الامضاء : عثمان الدمناتى.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 135.88 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 53 التابعة لتجزئة « تنيلين » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذى كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.78.189 الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « تنيلين » الواقعة بجماعة النعايمة من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 4/1 للسيد بومدين بوبكرات الوارد اسمه بازاء رقم 53 فى القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمته المعنية بالامر فى الاجل القانونى ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 29 من ربيع الآخر 1401 (6 مارس 1981) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تمنح السيدة امحمدى ربيعة ، الساكنة بجماعة النعايمة من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها زوجها سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.78.189 الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988)

الامضاء : عثمان الدمناتى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 136.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 47 التابعة لتجزئة « الشراية » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذي كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.80.786 الصادر في 17 من رجب 1402 (12 ماي 1982) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « الشراية » الواقعة بجماعة مستكمر من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 16 للسيد ميلود مامونى الوارد اسمه بازاء رقم 47 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمه المعنى بالامر في الاجل القانوني ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 29 من ربيع الآخر 1401 (6 مارس 1981) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يمنح السيد حسن مامونى ، الساكن بجماعة مستكمر من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.80.786 الصادر في 17 من رجب 1402 (12 ماى 1982).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 137.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 30 التابعة لتجزئة « تنيلين » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذي كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.78.189 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « تنيلين » الواقعة بجماعة سيدى يحيى من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 2/1 للسيد محمد لكنانى الوارد اسمه بازاء رقم 30 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمه المعنى بالامر في الاجل القانوني ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 13 من جمادى الآخرة 1407 (12 فبراير 1987) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يمنح السيد احميدة لكنانى ، الساكن بجماعة سيدى يحيى من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.78.189 الصادر في 7 ذى القعدة 1398 (10 اكتوبر 1978).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 138.88 صادر في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988) تمنح بموجبه القطعة الارضية رقم 103 التابعة لتجزئة « بني منكوش » من أملاك الدولة الخاصة باقليم وجدة لاحد ورثة الشخص الذي كان يملكها.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.82.608 الصادر في 28 من ربيع الآخر 1403 (12 فبراير 1983) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة بتجزئة « بني منكوش » الواقعة بجماعة عين الصفى من اقليم وجدة وتخصيص القطعة الارضية رقم 5 للسيد أحمد والراوى الوارد اسمه بازاء رقم 103 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى الطلب الذى قدمه المعنى بالامر في الاجل القانوني ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 13 من جمادى الآخرة 1407 (12 فبراير 1987) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يمنح السيد نور الدين والراوى ، الساكن بجماعة عين الصفى من اقليم وجدة القطعة الارضية التى منحها أبوه سابقا بموجب المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.82.608 الصادر في 28 من ربيع الآخر 1403 (12 فبراير 1987).

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الآخرة 1408 (26 يناير 1988).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصـــوص خـاصـــة

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم 476.88 صادر في 25 من رجب 1408 (14 مارس 1988) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الشؤون الخارجية.

وزير الشؤون الخارجية والتعاون ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.800 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 1182.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بالاعوان الدبلوماسيين والقنصليين ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية رقم 264.68 بتاريخ 16 ماى 1968 والمتعلق بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك كتاب الشؤون الخارجية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالقرار رقم 25.82 الصادر في 8 ربيع الاول 1402 (4 يناير 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى يومي السبت 21 والاحد 22 ماى 1988 مباراة لتوظيف 30 كاتبا للشؤون الخارجية بمقر المدرسة الوطنية للادارة العمومية.

المادة الثانية

يحتفظ بسبعة (7) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

المادة الثالثة

يجب أن تصل ملفات الترشيح الى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون (قسم الموظفين) قبل يوم 30 أبريل 1988 وهو آخر أجل.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من رجب 1408 (14 مارس 1988).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 449.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف محرر واحد (1) بكلية العلوم بتطوان.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار للوزير الاول رقم 3.252.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك المحررين للادارات المركزية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بكلية العلوم بتطوان مباراة لتوظيف محرر واحد (1) ابتداء من 30 ماى 1988.

تفتح المباراة في وجه المرشحين حملة باكالوريا التعليم الثانوي أو الكفاءة في الحقوق أو شهادة معادلة لها الذين يثبتون أنهم تابعوا دراسات عليا مدة سنتين على الاقل بنجاح.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم بتطوان قبل 20 ماى 1988.

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988).

الامضاء : محمد الهلالي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 451.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز للادارة.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.251.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) بتنظيم امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز للادارة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يجرى بوزارة التربية الوطنية (ادارة التعليم العالـي) امتحـان للكفاءة المهنية لولـوج درجـة كاتـب ممتـاز للادارة ابتـداء مـن 27 ماى 1988.

يفتح هذا الامتحان في وجه كتاب الادارة المثبتين قضـاء أربـع سنوات على الاقل من الخدمة بهذه الصفة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى قسم موظفي التعليم العالـي بالرباط قبل 17 ماى 1988.

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)

الامضاء : محمـد الهلالي.

قرار لوزيـر التربيـة الوطنيـة رقـم 452.88 صادر فـي 16 مـن شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد برئاسة جامعة القرويين بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقـم 401.67 بتاريـخ 13 مـن ربيـع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.73.136 بتاريخ 11 ماى 1973 المتعلق بكيفية تنظيم مباراة توظيف المتصرفين المساعدين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى برئاسة جامعة القرويين بفاس مباراة لتوظيـف متصـرف مساعد واحد ابتداء من 30 ماى 1988.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى رئاسة جامعة القرويين بفاس قبل 20 ماى 1988.

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)

الامضاء : محمـد الهلالي.

قرار لوزيـر التربيـة الوطنيـة رقـم 453.88 صادر فـي 16 مـن شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين (2) بمركز الدراسات الجامعية في الآداب والعلـوم الانسانية ببني ملال.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقـم 401.67 بتاريـخ 13 مـن ربيـع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.136.73 الصادر في 8 ربيع الآخر 1393 (11 ماى 1973) بتحديـد تنظيـم مباراة ولـوج اطـار المتصرفين المساعدين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بمركز الدراسات الجامعية في الآداب والعلوم الانسانيـة ببني ملال مباراة لتوظيـف متصرفيـن مساعديـن (2) ابتـداء مـن 24 ماى 1988.

تفتح المباراة في وجه المرشحين الحاصلين على شهادة الاجـازة في الحقوق أو شهادة معترف بمعادلتها لها.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى مركز الدراسات الجامعيـة في الآداب والعلوم الانسانية ببني ملال قبل 14 ماى 1988.

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)

الامضاء : محمـد الهلالي.

قرار لوزيـر التربيـة الوطنيـة رقـم 454.88 صادر فـي 16 مـن شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف ممـون واحد (1) بمركز الدراسـات الجامعية فـي الآداب والعلـوم الانسانية ببني ملال.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقـم 401.67 بتاريـخ 13 مـن ربيـع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1288.86 صـادر فـي 9 صفـر 1407 (14 أكتوبـر 1986) بتحديـد كيفيـة اجـراء مبـاراة تعيين الممونين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بمركز الدراسات الجامعية في الآداب والعلوم الانسانيـة ببني ملال مباراة لتوظيف ممون واحد (1) ابتداء من 24 ماى 1988.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تفتح المباراة فى وجه المرشحين الحاصلين على الاقل على الاجازة فى الحقوق أو العلوم الاقتصادية أو شهادة معترف بمعادلتها لها.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى مركز الدراسات الجامعية فى الآداب والعلوم الانسانية ببنى ملال قبل 14 ماى 1988.

وحرر بالرباط فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)

الامضاء : محمد الهلالى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 450.88 صادر فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة عون عمومى من الصنف الثانى بكلية العلوم بمراكش.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 بتاريخ 21 فبراير 1970 بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الاعوان العموميين ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يجرى بكلية العلوم بمراكش امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة عون عمومى من الصنف الثانى ابتداء من 21 ماى 1988 فى التخصصين التاليين :

- الميكانيك : منصب واحد ؛
- الترصيص : منصب واحد.

يفتح هذا الامتحان فى وجه الاعوان العموميين من الصنف الثالث المتوفرين على أربع سنوات على الاقل من الاقدمية فى الدرجة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم بمراكش قبل 11 ماى 1988.

وحرر بالرباط فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)

الامضاء : محمد الهلالى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 455.88 صادر فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف ثلاثة أعوان عموميين من الصنف الرابع بالحى الجامعى الاول بمراكش.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 بتاريخ 21 فبراير 1970 بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الاعوان العموميين ؛

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى الاول بمراكش مباراة لتوظيف ثلاثة أعوان عموميين من الصنف الرابع ابتداء من 21 ماى 1988 في التخصصات التالية :

- كهربائى ؛
- مشغل جهاز التبريد ؛
- رصاص.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى الاول بمراكش قبل 11 ماى 1988.

وحرر بالرباط فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)

الامضاء : محمد الهلالى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 456.88 صادر فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف مقتصدين اثنين بالحى الجامعى الاول بمراكش.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التربية الوطنية رقم 1287.86 الصادر فى 9 صفر 1407 (14 أكتوبر 1986) بتحديد كيفية تنظيم مباراتى توظيف المقتصدين ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى الاول بمراكش مباراتان لتوظيف مقتصدين اثنين ابتداء من 21 ماى 1988.

تفتح المباراة الاولى فى وجه المترشحين المتوفرين على الاقل على شهادة الباكالوريا أو شهادة الكفاءة فى الحقوق ، أو شهادة معترف بمعادلتها لاحداهما والذين تابعوا بنجاح سنتين من التعليم العالى أو مستوى تكوين معادل له ويخصص لها منصب واحد.

تفتح المباراة الثانية فى وجه موظفى الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية العاملين بالمصالح الاقتصادية والمنتمين الى اطار مرتب على الاقل فى سلم الترتيب رقم 6 والمتوفرين على الاقل على أربع سنوات من الخدمة بهذه الصفة . ويخصص لها منصب واحد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى الاول بمراكش قبل 11 ماى 1988.

وحرر بالرباط فى 15 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)
الامضاء : محمد الهلالى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 457.88 صادر فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف ستة أعوان للخدمة بالحى الجامعى الاول بمراكش.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكى رقم 3.213.67 بتاريخ 11 أكتوبر 1967 بتحديد كيفية تنظيم مباراة توظيف أعوان الخدمة ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى الاول بمراكش مباراة لتوظيف ستة أعوان للخدمة ابتداء من 21 ماى 1988.

يخصص منصب واحد منها لقدماء المقاومين.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى الاول بمراكش قبل 11 ماى 1988.

وحرر بالرباط فى 15 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)
الامضاء : محمد الهلالى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 458.88 صادر فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ (شعبة الضرب على الآلة الكاتبة) بالحى الجامعى الاول بمراكش.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى الاول بمراكش مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ (شعبة الضرب على الآلة الكاتبة) ابتداء من 21 ماى 1988.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى الاول بمراكش قبل 11 ماى 1988.

وحرر بالرباط فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)
الامضاء : محمد الهلالى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 459.88 صادر فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز للاقتصاد.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوى والتقنى رقم 673.68 بتاريخ 22 نوفمبر 1968 بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية لولوج اطار كتاب الاقتصاد الممتازين ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يجرى بادارة التعليم العالى امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز للاقتصاد ابتداء من 27 مساى 1988.

يفتح هذا الامتحان فى وجه كتاب الاقتصاد البالغين الرتبة الرابعة على الاقل من درجتهم.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى قسم موظفى التعليم العالى بالرباط قبل 17 ماى 1988.

وحرر بالرباط فى 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)
الامضاء : محمد الهلالى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 460.88 صادر في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988) باجراء امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة محرر ممتاز بادارة التعليم العالي.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.352.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماي 1981) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر ممتاز ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يجرى بوزارة التربية الوطنية (ادارة التعليم العالي) امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة محرر ممتاز ابتداء من 27 ماي 1988.

يفتح هذا الامتحان في وجه المحررين الذين قضوا أربع سنوات من الخدمات الفعلية بهذه الصفة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى قسم موظفي التعليم العالي بالرباط قبل 17 ماي 1988.

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1408 (4 أبريل 1988)

الامضاء : محمد الهلالي.

الادارة العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 423.88 صادر في 20 من رجب 1408 (9 مارس 1988) المتعلق بتنظيم مباراة لتوظيف مفتشي الشرطة.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 809.73 الصادر في 8 رجب 1393 (8 أغسطس 1973) بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة الخاصة بمفتشي الشرطة المفتوحة في وجه المرشحين الخارجين عن الادارة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجري يوم 29 ماي 1988 بالرباط وبمدن أخرى اذا استوجب ذلك عدد المرشحين ، مباراة لتوظيف مائتين وخمسين (250) مفتشا للشرطة من ضمنها عشرون (20) منصبا تخصص لادارة مراقبة التراب الوطني.

ويحتفظ باثنين وستين (62) منصبا للمرشحين من قدماء المقاومين.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط قبل 20 أبريل 1988 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1408 (9 مارس 1988).

الامضاء : عزيز الوزاني.

وزارة الصحة العمومية

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 441.88 صادر في 13 من شعبان 1408 (فاتح أبريل 1988) باجراء مباراة للدخول الى مدارس تكوين مساعدي الصحة.

وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية كيفما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.528 بتاريخ 27 من شوال 1393 (23 نوفمبر 1973) المتعلق باحداث مدارس تكوين مساعدي الصحة لوزارة الصحة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.77.651 بتاريخ 19 من شوال 1397 (3 أكتوبر 1977) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تنظم وزارة الصحة العمومية بتاريخ 18 يونيو 1988 مباراة خاصة بمساعدي الصحة الاعداديين للدخول الى مدارس تكوين مساعدي الصحة المجازين من الدولة.

وتحدد المناصب المتبارى في شأنها في 400 منصب.

المادة الثانية

تبعث طلبات الترشيح تحت اشراف السلم الاداري الى المصلحة المركزية لتكوين الأطر بوزارة الصحة العمومية وآخر أجل لقبولها هو 6 ماي 1988.

وحرر بالرباط في 13 من شعبان 1408 (فاتح أبريل 1988)

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزيـر الصحـة العموميـة رقـم 442.88 صادر فى 13 مـن شعبان 1408 (فاتح أبريل 1988) باجراء مباراة للدخول الى مدارس تكوين مساعدى الصحـة.

وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيـو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العموميـة كيفما وقـع تغيـيره وتتميمـه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.528 بتاريخ 27 من شـوال 1393 (23 نوفمبر 1973) المتعلق باحـداث مدارس تكوين مساعدى الصحة لوزارة الصحة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.77.651 بتاريخ 19 من شـوال 1397 (3 أكتوبـر 1977) ،

قرر ما يلى :

المـادة الاولى

تنظم وزارة الصحة العموميـة بتاريـخ 28 مـاى 1988 مبـاراة للدخول الى مدرسة تكوين مساعدى الصحة المجازين مـن الدولة الاخصائيين.

وتحدد المناصب المتبارى فى شأنها فى 80 منصب.

المـادة الثانية

ترسل طلبات الترشيح الى السيدة مديرة مدرسة الاطر بوزارة الصحة العمومية وآخـر أجـل لقبولها هو 29 أبريـل 1988.

وحرر بالرباط فى 13 من شعبان 1408 (فاتح أبريل 1988)

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 399.88 صادر في 11 من رجب 1408 (29 فـبرايـر 1988) بـتحديـد لائـحـة الشهـادات المعادلـة للشهادات المنصـوص عليهـا فـي الفصل الثامـن مـن المرسـوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) بمثابة النظام الاساسي الخاص بالمهندسين والمهندسين المعماريين.

وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 مـن ربيـع الآخر 1405 (9 يناير 1985) بمثابة النظام الاساسي الخاص بالمهندسين والمهندسين المعماريين ، حسبما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعـد موافقـة الوزيـر المنتدب لـدى الوزيـر الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

قـرر مـا يلـي :

المادة الاولى

تقبل الشهادة الآتية لمعادلة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الثامن من المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخـر 1407 (9 يناير 1985) المشار اليها أعلاه بشهادة الدروس المعمقة (علم الاحياء) مشفوعة بالاجازة في العلوم الطبيعية المسلمة من جامعة محمد الخامس بالرباط.

Certificat d'étude approfondies (C.E.A.) (biologie) assorti de la licence ès sciences (sciences naturelles) délivrés par l'université Mohammed V de Rabat.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1986.

وحرر بالرباط في 11 من رجب 1408 (29 فبراير 1988)

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

الحذف من الاسلاك

وزارة البريد والمواصلات
(المكتب الوطني للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية)

شطب عليهم من الاطر بعد الوفاة ابتداء من :

5 سبتمبر 1986 : السيد مكنى مولاى الحبيب ، عون الاستغلال متمرن ، السلم 5 ، الرتبة 1.

3 نوفمبر 1986 : السيد معمر العربي ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 9.

17 نوفمبر 1986 : السيد زيتون الشرقي ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 9.

18 نوفمبر 1986 : السيد محبوب مزيان ، ساعي ممتاز للبريد ، السلم 4 الرتبة 8.

27 نوفمبر 1986 : السيدة جعيلان يامنة ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 6.

24 ديسمبر 1986 : السيد قراوى مصطفى ، ساعي ممتاز للبريد ، السلم 4 ، الرتبة 9.

27 ديسمبر 1986 : السيد الشعراوى المدنى ، ساعي ممتاز للبريد ، السلم 4 ، الرتبة 8.

27 ديسمبر 1986 : السيد واكريم أحمد ، عون المراقبة ، السلم 7 ، الرتبة 9.

31 ديسمبر 1986 : السيدة حيدة موريس فاطمة ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 9.

31 ديسمبر 1986 : السيد زنيدى صالح ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 9.

5 يناير 1987 : السيد بناهرة محمد ، ساعي ممتاز للبريد ، السلم 4 ، الرتبة 9.

31 يناير 1987 : السيد التهامي الوزاني محمد ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 8.

11 فبراير 1987 : السيد بوشيخي حماد ، عون المراقبة ، السلم 7 ، الرتبة 9.

10 فبراير 1987 : السيد حمين محمد ، ساعي ممتاز للبريد ، السلم 4 ، الرتبة 9.

24 فبراير 1987 : السيد الصباني عبد القادر ، عون الخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 3.

26 فبراير 1987 : السيد ناجم حسن ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 8.

12 مارس 1987 : السيد موهوب محمد ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 10.

16 مارس 1987 : السيد حمان عبد الرحيم ، عون تقني مساعد ، السلم 5 ، الرتبة 2.

28 مارس 1987 : السيد لحلو بوعيشة ، عون ممتاز للخطوط ، السلم 4 ، الرتبة 8.

فاتح أبريل 1987 : السيد العلمي الحسني ادريس ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 9.

8 أبريل 1987 : السيد العوني لحسن ، ساعي البريد ، السلم 3 ، الرتبة 9.

18 أبريل 1987 : السيد زبير عبد الرحمن ، عون المراقبة ، السلم 7 ، الرتبة 9.

18 أبريل 1987 : السيد بقاش البوعزاوى ، رئيس فرع ، السلم 8 ، الرتبة 5.

23 أبريل 1987 : السيد بوفارس محمد ، مفتش ، السلم 10 ، الرتبة 9.

13 ماى 1987 : السيد بلحرمة عبد الكريم ، ساعي ممتاز للبريد ، السلم 4 ، الرتبة 9.

19 ماى 1987 : السيد قيابى أحمد ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 7.

24 ماى 1987 : السيد بلحاج البغدادى ، عون عمومى من الصنف الثالث ، السلم 4 ، الرتبة 9.

13 يونيو 1987 : السيد مسترو حميد ، عون ممتاز للخطوط ، السلم 4 ، الرتبة 8.

19 يونيو 1987 : السيدة أوقاد العيدية ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 8.

26 يونيو 1987 : السيد طين عبد الواحد ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 5.

8 يوليو 1987 : السيد اخنشى اليزيد ، عون عمومى من الصنف الثالث ، السلم 4 ، الرتبة 9.

20 يوليو 1987 : السيد لعبيدى أحمد ، ساعي البريد ، السلم 3 ، الرتبة 9.

3 أغسطس 1987 : السيد عاد محمد ، عون عمومى من الصنف الرابع ، السلم 2 ، الرتبة 8.

9 سبتمبر 1987 : السيد شرواط عبد المولى ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 8.

18 سبتمبر 1987 : السيدة الغرافى فاطمة ، عون الخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7.

19 أغسطس 1987 : السيد كهلالى التهامى ، ساعي البريد ، السلم 3 ، الرتبة 4.

قد حررت هذه القرارات بتاريخ : 1987-6-11 — 1986-12-22 — 1986-12-25 — 1987-1-6 — 1987-1-6 — 1987-1-22 — 1987-1-22 — 1987-2-2 — 1987-2-6 — 1987-3-11 — 1987-3-20 — 1987-2-2 — 1987-3-20 — 1987-5-6 — 1987-9-1 — 1987-3-11 — 1987-4-8 — 1987-4-7 — 1987-5-13 — 1987-5-19 — 1987-4-23 — 1987-6-5 — 1987-6-12 — 1987-5-27 — 1987-7-15 — 1987-7-7 — 1987-7-16 — 1987-7-27 — 1987-9-8 — 1987-9-18 — 1987-9-3 — 1987-9-10 — 1987-9-28 — 1987-11-3 — 1987-11-10 — 1987-11-24 .

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الداخلية والاعلام
(مديرية تكوين الاطر)

لائحة بأسماء الموظفين المتخرجين من سلك الكتاب الاداريين بمركز التكوين الاداري بفاس
(فوج ديسمبر 1987)

بلعتيق محمد ، كريشة زبيدة ، الادريسي عبد الحق ، الجمالي زهراء ، بربارة محمد ، المريني فؤاد ، كميل جمال وناصر نصرة.

نتائج امتحان التخرج من سلك تكوين الكتاب الاداريين
(فوج ديسمبر 1987)

مركز التكوين الاداري بالرباط

شعبة المالية المحلية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

الهاشمي العلوى لالة زوبيدة ، الكارى محمد ، زوافى نادية ، رزقى عائشة ، كاكو محمد ، بياض مباركة ، المخلص عزيزة ، رازين أمينة ، البزرى محمد ، سوسى زبيدة ، بخوش عبد القادر ، شكير جميلة ، المستغفير محمد ، بى سى عائدة ، بوسليهيم ثورية ، البداوى عبد الجاعيل ، أو توريعت صالح ، زعاق عبد الفتاح ، سفارى على ، الزاهر العربي ، موستعميد عبد الرحيم ، قنى سعاد ، كوينزال زينب ، بتمير السعدية ، نجيب نور الدين ، أطمعى رشيد ، العلاكى فاطمة ، كونى بديعة ، الحافظى محمد ، كعنا السعدية ، اللوزة حميد ، الهاشمى عز الدين ، العلمى المليوتى رغيب كريمة ، السفيانى محمد ، جمالى رفيقة ، منتوك عزيزة ، حلاوى المصطفى ، معمار نعيمة ، ياتيم حسن ، عوبا سيدى محمد ، ساجد محمد ، حقوق عبد الرحيم وفرفرة خالد.

شعبة الحالة المدنية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

عابد السعدية ، دجان عائشة ، عطار فاطمة ، الرنالية عبد العزيز ، عمور نجاة ، عابد فاطمة ، صلاح سعيد ، متكول المصطفى ، بابا فاطنة ، ابريه سلامنا ، الخودى جمال ، بحاتى سعيد ، زايغ فاطنة ، ياهدى زبيدة ، المامونى ثورية ، ناصف خديجة ، عصران مصطفى ، ضريفى وفاء ، المعدل مولاى يعقوب ، علمى لمياء ، برسعدن أمينة ، اليمنى فوزية ، غازى عبد الرفيع ، مفتاح جميلة ، نفر جميلة ، الكزبرل مليكة ، السعدى عمرو ، بنسديرة الكبيرة ، الفريشة فاطنة ، الحاجى محمد ، ناجى عبد الحق ، الدحمانى عبد الحق ، سفارى محمد ، أبو الفوز فتيحة ، بنصار عبد المجيد ، [illegible] ، فيضى ناجية ومروان السعدية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مركز التكوين الاداري بسطات

شعبة المالية المحلية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

الرضواني عبد الرحيم ، عشراوي سعيد ، بنمشيش سعيد ، مفتاح عبد الهادي ، دراع فاطنة ، اصواب عبد الله ، غاني نعيمة ، أيت امبارك محمد ، مهدي المصطفى ، بوطلان سميرة ، بن طلب السعيد ، فرحت مصطفى ، سعيد نور الدين ، أبو الحنون خليل ، شنعاوي السعدية ، راضة حكيمة ، المرجاني أمينة ، لسهاري عبد العزيز ، مجيد بوشعيب ، الغازي سعيد ، الهراس حميد ، فقهي حميد ، فاروق عبد الحق ، طلبان الزهرة ، الخطاب بوشعيب ، المقري جميلة ، البصري ثريا ، الزاوية نعيمة ، حميد حسن ، هدوب محمد ، كوفية المصطفى ، الكردي خديجة ، سليم الحسن ، عزاب عبد اللطيف ، سمحي المصطفى ، عزول نزهة وبوحادو عبد الله.

شعبة الحالة المدنية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

العمراني محمد ، جبران عبد الاله ، المتحف الطاهر ، بحري حياة ، الزاهدي حبيبة ، العمراني امينة ، معاش لطيفة ، اليماني خديجة ، بوعلام عبد العالي ، مفاق رضوان ، ميعادي بوشعيب ، حبي الحاج ، زازو فاطمة ، ايت ناصر عبد الرحمان ، ابكريم امبارك ، كحيل سميرة ، المودني خديجة ، وسطى عبد الكريم ، او الكايل مينة ، بابا فاطمة ، بياضي حفيظة ، زنطار حفيظة ، حسون السعدية ، باية نعيمة ، حليمي محمد ، حمدي محمد ، أعز كريم امنة والعرابي احمد.

مركز التكوين الاداري بالرباط

شعبة الحالة المدنية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

الفارسي سيف الدين ، الجوني فاطمة ، غالم ربيعة ، الاشهب حليمة ، قزوف ادريس ، السويني عبد السلام ، شنوان امينة ، البوحيدي الجيلالي ، الجزار عبد الرحمن ، سولامي أحمد ، هلال الودغيري أمال ، الوداد سعاد ، الباهي انصاف ، مشبشب نعيمة ، لكداني سعيدة ، بالخيشي ربيعة ، حمويل عبد الله ، الجبايري عمر ، بيان عبد الله ، بلحسن نادية ، لمزاري نزهة ، اهويتي عبد الله ، بنجعفر امينة ، ايت القاضي محمد ، الحساسي احمد وبولحباش فاطمة.

مركز التكوين الاداري بمكناس

شعبة المالية المحلية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

احمري فاتحة ، الديوري نور الدين ، مستوى عبد الله ، مصري لحسن ، بناوي محمد ، صالحي علوي المهدي ، لمحسني أمينة ، اهري عبد الله ، اليعقوبي نوال ، بوهو حفيظة ، الديوري عبد المجيد ، الخطابي سعيدة ، بنعبد النبي نجيب ، منصوري مصطفى ، عسالي عبد العزيز ، ادراوي فاطمة ، اهريتان محمد ، الشريفي نفيسة ، ابن عيدة الشرقي ، حلمي حرية واوعياش حمو.

شعبة الحالة المدنية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

مزالي السعدية ، امزالي امينة ، عيناشي رحمة ، دايا رشيدة ، بنحو الحسين ، امعزول محمد ، الكاملي فيروز ، حمدان عبد الجليل ، بن حسون خديجة ، حاجي عبد الواحد ، حومان فتيحة ، الامام عائشة ، الرويجل محمد ، لميضي فاطمة ، معنوق محمد ، شداد محمد ، بن الحاج عبد السلام ، جبري محمد وكمري احمد.

مركز التكوين الاداري بفاس

شعبة الحالة المدنية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

شركي محمد ، عباية محمد ، كشحانت المنور ، بودرى مصطفى ، زبير يوسف ، اليونسي أمينة ، سكراوي محمد ، بوكداش حورية ، علاوي فطيمة ، حميمو رشيد ، لبيض زهرة ، زبرون العربي ، السبتي عبد الحي ، الدهبي مصطفى ، جيدي محمد ، نشاط محمد وبنهيكل محمد.

مركز التكوين الاداري بوجدة

شعبة الحالة المدنية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

قلعي صالح الدين ، عيساوي محمد ، امجدورين محمد ، بلواضح حورية ، المهداوي علي ، الماحي البشير ، رامي سورية ، طرفاوي صغير ، السهب الزهرة ، مرهوم فتيحة ، بنفضل حورية ، بشيري احمد ، مجتهد سعاد ، بوسخال يحي ، مضمض الزهراء ، سغروشني عبد الحفيظ ، عزاوي لطيفة وراقل بنعبد الله.

مركز التكوين الاداري بالحسيمة

شعبة الحالة المدنية

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

ابرون احمد ، بوغلاد محمد ، كراين محمد ، اليمونى عائشة ، الشيب عبد الرحيم ، بو أحمد عزيز ، بنقدور عبد المالك ، فرسون رضوان ، ضرضور احمد ، عزيزي احمد ، اوباد فاطمة ، بنعبد الله ادريس ، عبيدي علي ، حسون سلامة ، الشنتوف أمينة ، اسراج أحمد ، بلحفيظ مليكة ، سليم محمد ، بولعيون سعيد ، موسى قاسم ، الخيروني عبد السلام ، كريش عبد الرحمن ، العلوي الحفيظي محمد ، الحضري عبد الخالق ، ابن عبد اللطيف رشيد ، بوغابة محمد ، اسباعي اسليمان ، بنهادي علي ولفحون محمد.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3900 بتاريخ 2 ذي الحجة 1407 (29 يوليو 1987) صفحة 755

نتائج امتحان التخرج من مركز التكوين الاداري بفاس

سلك المحررين

السنة الدراسية 1986 – 1987

شعبة الوكالة الجماعية

بدلا من : السعدي الحسن ؛
يقرأ : سعلي الحسن.

(الاذاعة والتلفزة المغربية)

نتائج مباراة لولوج درجة عازف

(دورة 30 يناير 1988)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : شكيب العاصمي ، حسن امهاوش ، أحمد الكندوز ، مجيد الكشكاري ، عبد الكريم بوقشابة وادريس شكاح.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

نتائج امتحان الكفاءة المهنية الخاص بولوج درجة كاتب ممتاز السلم 6 (شعبة الادارة)

(دورة 24 يناير 1988)

لائحة بأسماء الناجحين بصفة نهائية حسب الترتيب والاستحقاق :

عائشة نصير ، عائشة حرفل ، السعدية صنعاوي ومحمد الحمري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نتائج المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ
(شعبة الادارة)

(دورة 31 يناير 1988)

لائحة بأسماء الناجحين بصفة نهائية حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : السيدة عروب عائشة والآنسة بوربوح ليلى.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

وزارة التشغيل

نتائج مباراة لتوظيف مفتشي الشغل والاحتياط الاجتماعي ومفتشي القوانين الاجتماعية في الفلاحة

(دورة 18 و 19 ابريل 1987)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : غباري عبد الحق ، بشرى عزيز ، بوجيدة عبد اللطيف ، حرماني عبد الله ، بداري عبد الرحيم ، عاصم عبد الصمد ، مصدر جميلة ، سكراتي السعيد ، أومغار محمد وزين العابدين محمد.
سكتني المصطفى والمريزق جمال (نفس الترتيب).
ابن عمرو محمد سعيد ، يتموسى محمد ، اجرعام سمير ، هكو المصطفى ، نحلي سعيدة ، قاشة زين العابدين ، قلوش جمال ومنصور عبد الاله.
لائحة (ب) : لا شيء.
لائحة (ج) : لا شيء.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية
(المدرسة الوطنية للادارة العمومية)

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3917
بتاريخ 3 ربيع الآخر 1408 (25 نوفمبر 1987) صفحة 1122

لائحة بأسماء الطلبة الناجحين في امتحان انهاء الدراسة للحصول على دبلوم السلك العادي للمدرسة الوطنية للادارة العمومية حسب درجة الاستحقاق

(فوج يونيو 1987)

شعبة الصفقات العامة

بدلا من : سميرة عبد القادر ؛
يقرأ : سميرى عبد القادر.
بدلا من : تونعيم ادريس ؛
يقرأ : بونعيم ادريس.

وزارة العدل

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3919
بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) صفحة 1180

نتائج المباراة الاولى لولوج سلك كتاب الضبط

(دورة 2 أغسطس 1987)

بدلا من : العمالى الراضر ؛
يقرأ : العمالى الراضى

نتائج المباراة الثانية لولوج كتاب الضبط

(دورة 2 أغسطس 1987)

بدلا من : ادبية رقية ؛
يقرأ : ادبيه رقية.

وزارة المالية

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3919
بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1408 (9 ديسمبر 1987) صفحة 1180

نتائج مباراة لتوظيف أعوان تقنيين بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة

(دورة 28 مارس 1987)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

بدلا من : رداد فتيحة ؛
يقرأ : رداد فتحية.

اعلانات وبلاغات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

بلاغ

تفضل صاحب الجلالة أدام الله عزه ونصره ، فاستقبل بتاريخ 20 يناير 1988 السيد محمد التازي وسلمه أوراق اعتماده كسفير المملكة المغربية لدى جمهورية مصر العربية.

ينشر هذا البلاغ بالجريدة الرسمية.

***

تفضل صاحب الجلالة أدام الله عزه ونصره ، فاستقبل بتاريخ 20 يناير 1988 السيد محمد شهيد وسلمه أوراق اعتماده كسفير المملكة المغربية لدى الجمهورية الشعبية الهنغارية.

ينشر هذا البلاغ بالجريدة الرسمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.